



لجنة الرقابة على المصارف
مصرف لبنان

بيروت في ٢٠١٨/١١/٥

مذكرة رقم ٢٠١٨/١٧
موجّهة إلى المصارف والمؤسسات المالية ومؤسسات الصرافة وكنتورات التسليف

الموضوع: المراسلات الموجهة إلى لجنة الرقابة على المصارف

على المؤسسات كافة المسجلة لدى مصرف لبنان عند توجيهها أي مراسلات إلى لجنة الرقابة على المصارف، الإلتزام بالجدول أدناه في ما خصّ الجهة المخوّلة بالتوقيع على هذه المراسلات:

| نوع المؤسسة | الجهة المخوّلة بالتوقيع على المراسلات |
|---|--|
| مصارف ومؤسسات مالية لبنانية | رئيس مجلس الإدارة-المدير العام أو من ينوب عنه. |
| فروع مصارف ومؤسسات مالية أجنبية | المدير العام أو من ينوب عنه. |
| مؤسسات الصرافة وكنتورات التسليف (حيث ينطبق) | رئيس مجلس الإدارة – المدير العام أو من ينوب عنه في حال كانت المؤسسة شركة مغفلة. |
| | الشريك المفوض بالتوقيع أو مدير المؤسسة أو من ينوب عنهما في حال كانت المؤسسة شركة توصية مساهمة أو شركة توصية بسيطة. |
| | مدير المؤسسة أو من ينوب عنه في حال كانت المؤسسة شركة محدودة المسؤولية أو شركة تضامن. |
| | صاحب المؤسسة أو من ينوب عنه في حال كانت المؤسسة مؤسسة فردية. |

تلغى مذكرة لجنة الرقابة على المصارف رقم ٢٠١١/١١/٢٠١١ تاريخ ٢٠١١/٦/١٥.

عن لجنة الرقابة على المصارف

الرئيس
سمير سليم حمّود